الفصل الثاني

طبيعة أنشطة المصارف الإسلامية والفروق بينها وبين البنوك التقليدية

(2-1) - تمهيد.

(2-2) - مفهوم المصرف الإسلامي .

(2-3) - خصائص المصرف الإسلامي .

(2-4) - أنشطة المصرف الإسلامي .

(2-5) - أنشطة محرمة محظور على المصارف الإسلامية القيام بها .

(2-6) - الاختلافات الأساسية بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية.

(2-7) - الخلاصة.

* * *

الفصل الثاني

طبيعة أنشطة المصارف الإسلامية والفروق بينها وبين البنوك التقليدية

(2-1) - **تمهيد**.

لقد صاحب إنشاء المصارف الإسلامية العديد من التساؤلات، من بينها ما يلي:

- ماذا تقدم المصارف الإسلامية للمجتمع من خدمات ومنتجات مصرفية؟
- ما هي أنشطتها في مجال الخدمات المصرفية والاستثمار والتمويل؟
- ما هي الأنشطة المحرمة والمحظور على المصارف الإسلامية القيام بها؟
- ما هي الفروق بينها وبين البنوك التقليدية؟

سوف نتعرض في هذا الفصل لهذه التساؤلات مع التركيز على أهم أنشطة المصارف الإسلامية، والفروق التي بينها وبين أنشطة البنوك التقليدية.

(2-2) - **مفهوم المصرف الإسلامي**.

يتركز مفهوم المصرف الإسلامي على أنه مؤسسة مالية إسلامية، تقوم بأداء الخدمات المصرفية المختلفة، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية. وتهدف المصارف الإسلامية إلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للأمة الإسلامية.

(2-3) - **خصائص المصرف الإسلامي**.

تتمثل أهم خصائص المصرف الإسلامي في الآتي:

(1) - يعتبر المصرف الإسلامي أحد المؤسسات المالية الإسلامية، فهو جزء من النظام المالي والاقتصادي الإسلامي، وتأسيسًا على ذلك يجب أن يكون هناك تنسيقا كاملا بينه وبين النظم الإسلامية الفرعية ومع النظام الإسلامي الشامل، فهو نظام نشأ ليعمل ويتفاعل مع بيئة إسلامية، وإن عدم تحقيق ذلك ينجم عنه صعوبات ومعوقات ومشكلات.

(2) - تتمثل أنشطة المصرف الإسلامي في ثلاثة مجالات رئيسية هي:

أ - تقديم الخدمات المصرفية والاستشارات الاستثمارية والمالية في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ب – القيام بعمليات التمويل والاستثمار في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

جـ – تقديم الخدمات الاجتماعية والدينية للمجتمع الإسلامي، ومنها إحياء فريضة الزكاة والتكافل الاجتماعي.

(3) – يحكم معاملات وأعمال المصرف الإسلامي أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية المستنبطة من مصادرها الأصلية، والأصل في هذا الشأن هو تكييف المعاملات المصرفية لتتناسب مع الشريعة الإسلامية وليس العكس.

(4) – تتمثل غاية المصارف الإسلامية الأساسية في المساهمة والمساعدة في المجالات الآتية:

أ – المساهمة في تطهير المعاملات من الربا والغرر والمقامرة والجهالة، وغير ذلك من المعاملات المحرمة شرعًا .

ب – المساهمة في تأصيل وغرس القيم والمثل والأخلاق والسلوكيات الإسلامية في مجال المعاملات بصفة عامة .

جـ – المساهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للأمة الإسلامية، حتى يعيش الأفراد حياة طيبة في الدنيا ويفوزوا برضاء الله عز وجل في الآخرة.

د – المساهمة في تحرير البلاد الإسلامية من الاستعمار الربوي، ومن الهيمنة على أموال المسلمين.

(5) – يعتبر المصرف الإسلامي وغيره من المؤسسات المالية الإسلامية أحد النماذج التطبيقية لمفاهيم وقواعد الاقتصاد الإسلامي، لتأكيد أن النظام الإسلامي نظام شامل لكل نواحي الحياة؛ يربط العبادات بالمعاملات، كما يبين أن أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان، وأنها قادرة على إنقاذ البشرية مما تعانيه من أزمات اقتصادية ومالية.

(2-4) – أنشطة المصرف الإسلامي.

حتى يحقق المصرف الإسلامي ما يصبو إليه من مقاصد ينبغي عليه القيام بمجموعة متكاملة من الأنشطة، يمكن إيجازها في ثلاثة مجالات أساسية على النحو التالي :

(1) – مجموعة أنشطة الخدمات المصرفية .

أ – خدمات مصرفية عامة .

ب – خدمات الاستشارات الاستثمارية والمالية الشرعية وغيرها.

ج – قبول الأموال من المستثمرين وتوظيفها وفقًا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية عن طريق أدوات تجميع الأموال المختلفة، ومن أهمها: الحسابات الاستثمارية، وحسابات التوفير الاستثماري، وصكوك المضاربة المختلفة.

ويحصل المصرف الإسلامي مقابل تقديم الخدمات المصرفية والاستثمارية على أجر، أو عمولة، أو مكافأة، أو أتعاب، بعد استرداد المصروفات الفعلية التي أنفقت من أجل تأدية تلك الخدمات، ولقد أجاز فقهاء المسلمين ذلك.

(2) - مجموعة أنشطة الاستثمار والتمويل.

ومن أهمها ما يلي:

أ - تمويل المشروعات الاستثمارية المباشرة التي يقوم بها المصرف بذاته.

ب - تمويل المشروعات الاقتصادية وفقًا لنظم المضاربة، والمشاركة، والمساهمة، والمرابحة، والاستصناع، والسلم، والإجارة وغيرها من صيغ الاستثمار الإسلامي والتي أجازتها مجامع الفقه الإسلامي.

جـ - تمويل المشروعات والأعمال المختلفة التي تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ويحكم هذه الأنشطة قواعد ومعايير استثمار الأموال في الإسلام ومن أهمها ما يلي:

- استشعار الجانب الإيماني والأخلاقي في مجال استثمار الأموال.
- المشروعية والطيبات.
- الالتزام بسلم الأولويات الإسلامية؛ الضروريات، فالحاجيات، فالتحسينات.
- تحقيق التوازن بين التنمية الاجتماعية والعائد الاقتصادي عند اختيار المشروعات الاقتصادية والاجتماعية والدينية.
- المحافظة على المال من الهلاك والضياع والإسراف والتبذير ونحو ذلك.
- الحرص على تنمية الأموال عن طريق التقليب في مجالات الحلال والطيبات .
- تطبيق قاعدة الغنم بالغرم والكسب بالخسارة في مجال المشاركات والمضاربات والمساهمات، وذلك عند توزيع عوائد الاستثمارات.
- تنويع مجالات الاستثمار لتحقيق العائد المرضي، وتقليل المخاطرة.
- التوازن بين مصلحة الفرد ومنفعة المجتمع.
- شمولية مجال الاستثمار ليغطي معظم الأنشطة حتى يكون هناك توازن في هيكل الاقتصاد.

(3) - مجموعة أنشطة الخدمات الاجتماعية والدينية.

ومن أهمها ما يلي:

أ - إحياء فريضة زكاة المال.

ب - تطبيق نظام صندوق القرض الحسن.

جـ - إنشاء المشروعات ذات النفع الاجتماعي.

د - إنشاء مشروعات المحافظة على البيئة.

هـ - الدعوة الإسلامية بالحكمة والموعظة الحسنة.

(2-5) - أنشطة محظور على المصارف الإسلامية القيام بها.

من أهم الأنشطة والمعاملات التي يحظر على المصارف الإسلامية القيام بها ما يلي:

1 - حرمة التعامل بالربا أخذًا وعطاءً، وتعتبر فوائد البنوك، وفوائد القروض، وفوائد تجديد وجدولة الديون... من نماذج الربا المعاصرة التي يجب تجنبها.

2 - حرمة التعامل في المجالات التي فيها شبهة الربا، أي: تجنب الشبهات والالتزام بوصية رسول الله ﷺ: **" دع ما يريبك إلى ما لا يريبك..... "**. (رواه الترمذي).

3 - حرمة التعامل في الخبائث، حتى ولو كان العقد سليمًا من الناحية القانونية، ومهما كانت الربحية؛ فلا يستوي الخبيث والطيب حتى ولو أعجبتك كثرة الخبيث.

4 - حرمة التعامل مع الأعداء الحربيين ضد دين الإسلام والأوطان العربية والإسلامية، ولا تُقَدّم لهم أي صورة من صور الدعم. ومن أمثلة ذلك التعامل مع الكيان الصهيوني المحتل لفلسطين ومن يُدَعِّمه مثل أمريكا الظالمة الباغية.

5 - حرمة التعامل في المجالات التي تقود إلى المفاسد بكافة صورها: (مفاسد عقدية - مفاسد خلقية - مفاسد اجتماعية - مفاسد اقتصادية - مفاسد سياسية) التزامًا بالقاعدة الشرعية « درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ».

6 - حرمة التعامل في المجالات التي تؤدي إلى التلوث البيئي بصورة عامة، فحماية البيئة من أساسيات المجتمع الإسلامي ومن مقاصد الشريعة الإسلامية.

(2-6) - الاختلافات الأساسية بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية.

يختلف المصرف الإسلامي عن البنك التقليدي في مجالات عديدة، من أهمها ما يلي:

(1) - يقوم المصرف الإسلامي على أسس عقدية، بينما يقوم البنك التقليدي على أسس مادية.

يؤمن القائمون على أمر المصارف الإسلامية والمتعاملون معها (ويجب أن يؤمنوا) أن الربا محرم، وأساس ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿**وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ**﴾ [البقرة:275]، كما يشعرون بأن المال الذي يشغلونه ملك لله سبحانه وتعالى، ويجب أن يمتثلوا وينقادوا ويطبقوا الأحكام والقواعد

التي شرعها الله عز وجل، وأن يؤمنوا إيمانًا راسخًا بأن الله يراقبهم في كل تصرفاتهم، وأنهم سوف يبعثون يوم القيامة ويسألون عن أي تقصير أو انحراف في أعمالهم.

بينما تقوم البنوك التقليدية على نظام الفوائد الربوية، كما تتضمن معظم معاملاتها غررًا وجهالة ومقامرة. فعلى سبيل المثال: تجمع أموال الناس في صورة ودائع وتعطيهم فائدة، ثم تعيد إقراض هذه الأموال مرة أخرى لآخرين بسعر فائدة أعلى، وهي بذلك تتعامل بالربا أخذاً وعطاءً متحديةً في ذلك قول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾ [البقرة] ، ويقول رسول الله ﷺ: **"لعن الله آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه"** (رواه الخمسة).

يتبين جليًّا أن هناك فرقًا جليًّا واضحًا بين مصرف إسلامي أُسس على تقوى من الله ورضوان وبين بنك تقليدي أسس على محاربة الله ورسوله.

(2) - يلتزم العاملون بالمصرف الإسلامي بالأمانة والصدق والتسامح وغير ذلك من الأخلاق الإسلامية، بينما يهتم البنك التقليدي بالنواحي المادية، حتى وإن تعارضت مع القيم والأخلاق فالغاية عندهم تبرر الوسيلة.

يجب أن يلتزم العاملون بالمصارف الإسلامية بالقيم والمثل والأخلاق الفاضلة وبالسلوك الحسن الطيب، مثل: الأمانة والإخلاص والتسامح والقناعة والتضحية والبذل، لأن ذلك من رسالة المصرف الإسلامي المنبثقة من رسالة الإسلام. وهذه الأخلاق يجب أن تكون بارزة في معاملات المصارف الإسلامية ، فعلى سبيل المثال يتسامح المصرف الإسلامي مع العملاء في حالة الإعسار وعدم مقدرتهم على الوفاء بما عليهم من التزامات في مواعيدها المتفق عليها، وأصل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾﴾ [البقرة].

بينما لا تهتم البنوك التقليدية بالأخلاقيات في معاملاتها إذا ما تعارضت مع أغراضها الأساسية، وهي تحقيق أقصى ربحية ممكنة. فعلى سبيل المثال: تتعسف في تحصيل القروض وفوائدها؛ فإذا تأخر المدين عن سداد القرض في ميعاده المحدد تقوم بمقاضاته وتحميله بفوائد التأخير، وفي معظم الأحيان تقوم بحبس المعسر وإعلان إفلاسه والاستيلاء على كل ما يملك. ومن ناحية أخرى أحيانًا لا يتورع بعض من العاملين في البنوك التقليدية عن إعطاء معلومات غير صحيحة للمتعاملين مع بنوكهم بغية تحقيق أرباح ، كما يفتقر بعضهم إلى القيم والمثل والإخلاص والرقابة الذاتية وأكبر دليل

على ذلك هو حالات الاختلاس والسرقات والتواطؤ مع بعض العملاء ، وبصفة عامة يطبقون المقولة: "الغاية تبرر الوسيلة".

(3) - يساهم المصرف الإسلامي في التنمية الاجتماعية المباشرة، بينما يقوم البنك التقليدي على أساس تحقيق أقصى ربحية ممكنة.

يقوم المصرف الإسلامي على أساس اجتماعي، فمن أهم مقاصده الأساسية المساهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية. وهذا نلمسه في الخدمات الاجتماعية التي يقدمها المصرف الإسلامي للناس، ومنها على سبيل المثال: القروض الحسنة، والسلفيات الاجتماعية، وصرف جزء من حصيلة زكاة المال إلى الأسر الفقيرة وطلاب العلم، وبناء المساجد، ومساعدة الجمعيات الخيرية التي تقوم بإطعام وكساء وعلاج الفقراء، وكذلك يهتم المصرف الإسلامي بدعم كتاتيب تحفيظ القرآن الكريم والتربية الإسلامية... كما تخصص بعض المصارف الإسلامية جزءًا من الأموال ليستثمر في مشروعات ذات نفع اجتماعي، ويجب أن توازن المصارف الإسلامية بين التنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية والربحية بحيث لا يطغى أحدهما على الآخر.

وهذه السمة الاجتماعية لخدمات المصارف الإسلامية الاجتماعية والإنسانية تكاد تكون منعدمة في البنوك التقليدية ، فمن تحليل القوائم المالية لها يتبين جليًّا أنها لا تعطي قروضًا حسنة، ولا تقوم بمشروعات اجتماعية لخدمة الطبقة الفقيرة من الناس. وهذا الأمر لا يحتاج إلى دليل، فعلى سبيل المثال: لم نسمع عن بنك تجاري أنشأ مساكن تعاونية، أو أعطى قروضًا حسنة، أو دفع زكاة مال، أو قدم منحًا تعليمية لطلاب العلم الفقراء أو أنشأ مشروعًا تعاونيًّا أو ساعد الجمعيات الخيرية، أو ساعد الأقليات الإسلامية التي تتعرض لحرب التنصير ولاسيما في أفريقيا.

ولقد كان لدور المصارف الإسلامية في مجال التنمية الاجتماعية أثر في نجاح رسالتها وتقوية أوتادها، ولم تستطع البنوك التقليدية أن تنكر ذلك على المصارف الإسلامية.

(4) - تتعامل المصارف الإسلامية في مجال الحلال الطيب، بينما لا تلتزم البنوك التقليدية بذلك، بل تركز على الربحية.

يحكم استثمار الأموال في المصرف الإسلامي الشرعية، والتنمية الاقتصادية، وتحقيق عائد مرضي لأصحابها، والنفع الاجتماعي. وهذا واضح وجلي من تحليل بند الاستثمارات في القوائم المالية للمصارف الإسلامية. ومن ناحية أخرى لا يوظف المصرف الإسلامي الأموال في المجالات التي حرمتها الشريعة الإسلامية، بل يختار المشروعات الاستثمارية التي تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق هامش ربح مرضي لأصحاب الأموال.

وعلى النقيض من ذلك نجد بعض البنوك التجارية التقليدية تعتمد في نشاطها على تجميع الودائع وإعادة إقراضها للمستثمرين، وتستفيد بالفرق بين سعري الفائدة؛ وهما سعر الفائدة على الودائع وسعر الفائدة على القروض، وإن كان له نشاط استثماري فضئيل ولا يلتزم بالشرعية ولا بالتنمية الاجتماعية؛ فقد تقرض أموال المودعين إلى أصحاب الأعمال الذين قد يوظفونها في مشروعات استثمارية محرمة مثل: مشروعات دور اللهو والفسق، وصناعة السجائر والخمور وما في حكمها، وتربية حيوانات الخنزير. وللإنصاف، فإن هناك بعض البنوك التقليدية تقرض بعض الشركات الصناعية والخدمية ولها دور في مجال التنمية الاقتصادية.

(5) – تطبق المصارف الإسلامية مبدأ المضاربة بالمشاركة في الربح والخسارة وتفاعل المال مع العمل وصيغ البيوع والإجارة، بينما تعتمد البنوك التقليدية على الاقتراض والإقراض الربوي.

تقوم معظم أنشطة المصرف الإسلامي في مجال الأعمال على أساس المشاركة مع العمل أو صاحب رأس المال وفقًا لنظم المضاربة أو المشاركة المنتهية بالتمليك أو المساهمة، وبذلك يتفاعل رأس المال والعمل، وكذلك على صيغ البيوع والاستصناع والإجارة والسلم، وهذا له فوائد اجتماعية وإنسانية طيبة ، منها : تحقيق التعاون والتآخي وتقوية العلاقات الاجتماعية بين الناس وأن يكون كل منهم عونًا للآخر، كما أن له فوائد اقتصادية؛ إذ يقوم نظام المشاركة والبيوع بتحريك المال وانسيابه بين المشروعات المختلفة، وحث الناس على العمل مما يترتب عليه نشاط اقتصادي، والإفادة من خبرات وإمكانيات المصرف الإسلامي في هذا الشأن، والتي لا تكون متوفرة عند الآحاد من أصحاب الأعمال.

وعلى النقيض من صيغ التمويل الإسلامي تعتمد البنوك التقليدية في مجال تشغيل الأموال على إعادة إقراضها إلى الغير بسعر فائدة على الودائع، وفي ذلك أضرارًا جسيمة من بينها تعويد أصحاب الودائع على السلبية والتكاسل، كما أن فيها إهدارًا للطاقات البشرية وتوجيه الأموال إلى مشروعات استثمارية قد تكون غير مفيدة للمجتمع الإسلامي ولكنها تحقق عائدًا كبيرًا، كما أن تطبيق هذا النظام يقود إلى تجميد حركة رأس المال أحيانًا ولاسيما في حالة الكساد.

مما سبق يتبين أن تطبيق صيغ المضاربة والمشاركة والبيوع وغيرها من صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامي تساهم بدور مهم في ترابط أعضاء المجتمع، وتحوله إلى كيان قوي لاستغلال كافة الطاقات المتاحة، وأنها تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة. بينما تقوم البنوك التقليدية على قاعدة الوساطة بين صاحب المال وبين المقترض، وتتقاضى عمولة أو الفرق بين سعري الفائدة، فهي تاجرة للديون التي نهى الشرع عنها.

(6) – تهتم المصارف الإسلامية بالتعامل مع أصحاب المهن والحرف وصغار التجار والصناع بنظم الاستثمار والتمويل الإسلامية المختلفة (المشروعات الصغيرة)، بينما تعتمد البنوك التقليدية بالتعامل معهم بنظام القروض بفائدة.

تقوم أنشطة المصارف الإسلامية على قاعدة قطاع العملاء الذين تتعامل معهم لتشمل أيضا أصحاب المهن الحرة والحرف وصغار التجار وحديثي التخرج من الجامعات، وبذلك تساعد هؤلاء جميعًا في تنمية طاقاتهم وتذليل الصعوبات والمعوقات المالية والفنية أمامهم فعلى سبيل المثال: نجد أن المصارف الإسلامية تقوم بتمويل الكثير من المشروعات الصغيرة عن طريق المشاركة المنتهية بالتمليك، أو عن طريق المضاربة أو بيع المرابحة والإيجار المنتهي بالتمليك، سواء عقارات أو معدات أو المشاركة في رأس المال العامل.

على النقيض مما سبق نجد معظم البنوك التقليدية تركز على إعطاء القروض للعملاء بنظام الفائدة ، فإذا تعثر العميل عن سداد القرض وفائدته تطبق عليه الإجراءات اللازمة والتي تقود إلى حبسه. وهناك بعض البنوك التقليدية تقوم بتمويل الخريجين من خلال الصندوق الاجتماعي للتنمية، ولكن بنظام القروض بفائدة، وهذا الأسلوب سبب لهم مشاكل عديدة؛ منها تعثر سداد القرض وفائدته.

(7) – يؤدي عدم تعامل المصارف الإسلامية بالربا إلى تخفيض تكاليف الإنتاج، بينما تتعامل به البنوك التقليدية مما يؤدي إلى تضخم التكاليف وارتفاع الأسعار.

تقوم المصارف الإسلامية ومؤسساتها الاقتصادية المختلفة على قاعدة استبعاد الفائدة في كل معاملاتها، وبالتالي لا تعتبرها من عناصر التكاليف التي يتحملها المستهلك في النهاية، وهذا يؤدي إلى عدم تضخم التكاليف، وتحقيق عدالة الأسعار بما يحقق رواجًا اقتصاديًّا.

وعلى النقيض من ذلك، تُقْرض البنوك التقليدية الوحدات الاقتصادية بفائدة، والتي تضيفها على تكاليف الإنتاج، وهذا يقود إلى تضخم التكاليف وارتفاع الأسعار، وهذا بدوره يقود إما إلى تضخم نقدي، أو انكماش اقتصادي.

وتأسيسًا على ما سبق، تساهم المصارف الإسلامية في محاربة ارتفاع الأسعار والتضخم النقدي، بينما تساهم البنوك التقليدية في زيادة ارتفاع الأسعار وإشعال لهيب التضخم النقدي.

(8) – من مسئوليات المصرف الإسلامي نشر الثقافة الاقتصادية والمالية الإسلامية، بينما لا تعبأ البنوك التقليدية بذلك.

يقع على المصرف الإسلامي مسئوليات إسلامية تتمثل في: نشر الفكر الاقتصادي الإسلامي، وتحويله إلى واقع مبرزًا أن الإسلام دين ودولة وعبادات ومعاملات، ونجد ذلك واضحًا في سلوكيات وأنشطة المصرف الإسلامي ، فعلى سبيل المثال: يقوم بتحصيل زكاة المال وتوزيعها على

مستحقيها، كما يقوم بتنمية الوعي الإسلامي من خلال ما يصدره من نشرات وما ينظمه من ندوات ومحاضرات، كما يهتم بمساعدة الباحثين والدارسين في مجال الثقافة الإسلامية من خلال ما يخصصه من مال لمساعدتهم كما يولي اهتمامًا للمشاكل الإسلامية ذات الطابع الاقتصادي ويقدم الحلول البديلة، بالإضافة إلى هذا نجد أن له دورًا في مساعدة المجاهدين ضد أعداء الإسلام مثل مجاهدي أفغانستان وفلسطين وإريتريا والشيشان وكشمير عن طريق توصيل التبرعات إليهم من خلال مؤسسات الإغاثة العالمية المعنية بهم.

بينما نجد أن مسألة الثقافة الإسلامية غير واردة على الإطلاق في أنشطة البنوك التقليدية؛ وذلك لغياب الأسس العقدية، ولأنه يتعامل بالربا أخذًا وعطاءً، فالربا والبيع متضادان، ودليل ذلك قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ [البقرة:275].

ويقع على المصارف الإسلامية مسئولية نشر الثقافة الإسلامية ومفاهيم الاقتصاد الإسلامي إلى البنوك التقليدية، وتعريفها بالآثار الإيمانية والأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية السيئة للنظام الربوي، وذلك عن طريق المشاركة في الندوات والمحاضرات والمؤتمرات وغير ذلك من وسائل الدعوة.

(2-7) - الخلاصة.

يتضح مما سبق أنه لا يجوز لمسلم يؤمن بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبسيدنا محمد ﷺ رسولًا، أن يردد ما يردده أعداء المسلمين من أنه لا فرق بين المصرف الإسلامي والبنك التقليدي الربوي، ولا يجوز لمسلم بعد هذا التوضيح بالأدلة العملية أن يتعامل مع البنوك التقليدية ويترك المصارف الإسلامية، أو أن يُشهِّر بالمصارف الإسلامية بدون دليل، إنها مسئولية كل مسلم وسوف يسأل عنها أمام الله عندما يسمع أن المصارف الإسلامية يفترى عليها ولا يدافع عنها.

وهذه الخلاصة تقودنا إلى استفسارات مهمَّة:

1 - ماذا تقدم المصارف الإسلامية من خدمات للناس والمجتمع؟

2 - وكيف يمول رجل الأعمال مشروعاته الاستثمارية من خلال المصارف الإسلامية؟

3 - وكيف يساهم المصرف الإسلامي في تقويم الخدمات الاجتماعية لذوي الحاجات؟

4 - وكيف يساهم المصرف الإسلامي في إحياء فريضة الزكاة وتطبيق نظام التكافل الاجتماعي؟

5 - وكيف يقوم المصرف الإسلامي بتسويق خدماته ومنتجاته الإسلامية؟

هذه التساؤلات وغيرها ستكون موضوعات الفصول التالية من الكتاب إن شاء الله.

* * *